#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)151(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام النسائي رحمه الله كتاب القبلة باب استقبال القبلة وقال اخبرنا محمد بن اسماعيل بن ابراهيم قال حدثنا اسحاق بن يونس الازرق عن زكريا بن ابي زائدة عن ابي اسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال - 00:00:00

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فصلنا نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة فمر رجل قد من كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم على قوم من الانصار - 00:00:21

فقال اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجه الى الكعبة وانحرفوا الى الكعبة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله النبي محمد - 00:00:39

وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول رحمه الله كتاب القبلة القبلة هي الكعبة المشرفة التي جعلها الله قبلة للمسلمين وقد كان النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه اول ما فرضت عليه الصلوات - 00:00:57

كان يستقبل بيت المقدس ثم انه بعدما هاجر الى المدينة ومكث ستة عشر شهرا بعد قدومه الى المدينة وكان يستقبل تلك القبلة المنسوخة ثم انه وجه الى الكعبة وجعلت الكعبة المشرفة - 00:01:21

هي القبلة التي يؤمها المسلمون والتي يستقبلها المسلمون من كل مكان يتجهون اليها وفي صلواتهم وفي دعائهم فيقولون حلقا حولها كلما كانوا في اه بعيدين منها فانهم بمثابة الحلق نحوها - 00:01:46

وهم في الدوائر حول الكعبة المشرفة دوائر صغيرة ودوائر كبيرة واصغر دائرة هي التي تحيط بالكعبة واكبر دائرة التي تكون في اطراف الدنيا فان مسلمين من كل مكان يتجهون اليها ويستقبلونها في صلاتهم - 00:02:19

وقد اورد انسائي رحمه الله تمام باب استقبال القبلة وهي الكعبة المشرفة وقد اورد فيه حديث البراء ابن عازب رضي الله تعالى عنه قال ان النبي عليه الصلاة والسلام لما قدم المدينة - 00:02:42

آآ نحو من ستة عشر شهرا يستقبل بيت المقدس ثم انه وجه الى الكعبة يعني آآ نزل عليه القرآن بالامر بالتوجه الى الكعبة المشرفة نتوجه اليها وصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:05

بعض اصحابه فذهبوا الى بعض المساجد التي في المدينة وجاء رجل الى الى جماعة من الانصار وهم يصلون فاخبرهم وهو في وهم في صلاتهم لان النبي صلى الله عليه وسلم وجه الى الكعبة - 00:03:31

وقال استقبلوها فاستقبلوها وانحرفوا الى جهة الكعبة فكانت اول صلاتهم الى بيت المقدس واخر صلاتهم الى الكعبة المشرفة وصار الرجال استداروا وهم في اماكنهم واما الامام فانه استدار وتقدم يعني بينا صف حتى صار حتى صار امامه - 00:03:54

لانه لا يتأتى الا بان ينتقل الامام من مكانه الذي هو جهة الشام الى ان يكون جهة الكعبة المشرفة وهذا لا يتعدى الا باستجارتهم وهم في مكانهم وهو يدخل من بينهم ويتقدم حتى يكون امامهم الى جهة الى جهة الكعبة - 00:04:26

الى جهة الكعبة المشرفة والحديث فيه دليل على اعتبار خبر واحد تعويضي عليه لان الصحابة الكرام رضي الله تعالى عنهم وارضاهم اعتمدوا على كلام هذا الشخص الذي اخبرهم لان النبي صلى الله عليه وسلم وجه الى الكعبة - 00:04:52

وعلم بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم واقرهم على على ما فعلوه وعلى ما عملوه وفي هذا ايضا دلالة على القيام اصحاب

الرسول صلى الله عليه وسلم بالمبادرة الى امتثال - 00:05:19
الامتثال التكاليف التي آآ آآ يشرعها الله عز وجل على عباده فانهم كانوا يبادرون الى التمثيل ويبادرون الى الامتثال وهذا شأن المسلم لان من شأن المسلم ان يكون مستسلما منقادا لامر الله وامر رسوله صلى الله عليه وسلم. والمسلم سمي - 00:05:38
لمن لانه يستسلم لامر الله وامر رسوله يستسلم لانقاذ امر الله وامر رسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ثم ايضا فيه دليل على ان من كان ان من خارج الصلاة - 00:06:02
يمكن ان يعلم من هو في داخل الصلاة ويمكن ان اه اه يفتح على من هو داخل الصلاة لما لو غلط للقراءة وكان شخص ما دخل في الصلاة فانه يمكن ان يفتح عليه ولو كان ولو لم يكن في الصلاة - 00:06:18
ولو لم يكن في صلاته لان هذا الرجل تكلم مع هؤلاء الذين يصلون واخبرهم بالشيء الذي آآ حصل فاستداروا من جهة الشام الى جهة الى جهة الكعبة. عن البراء بن عازب - 00:06:38
الله عنه قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فصلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا ثم وجه الى الكعبة فمر رجل قد كان صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم على قوم من الانصار فقال - 00:06:56
اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجه الى الكعبة فانحرفوا الى الكعبة ثمان الرسول صلى الله عليه وسلم كان آآ كان يتحرى وكان يؤمل ان يوجه الى الكعبة - 00:07:16
وكذلك اصحابه كانوا يعلمون فلعلهم كانوا يتوقعون وينتظرون آآ حصول شيء او نزول شيء او نزول وحي بذلك فلما اخبرهم هذا المخبر الذي آآ حدثهم وهم في صلاتهم آآ آآ - 00:07:36
آآ استداروا في صلاتهم من جهة الشام الى جهة الكعبة المشرفة وهذا ايضا فيه كما سيأتي للباب الذي اه يأتي بعد الذي يليه وهو ان من آآ عمل باجتهاد لجهة القبلة كأن يكون في برية - 00:07:57
فيحصل منه الاجتهاد فيصلي الى جهة يعتقد انها جهة القبلة ثم يتبين له وهو في اثناء صلاته بان يأتي من ينبهه او يخبره وهو خبير في جهة القبلة فانه يفعل كما فعل هؤلاء - 00:08:23
فانه يفعل كما فعل هؤلاء بان يستدير من الجهة التي هو عليها ويكمل صلاته الى جهة اه الى جهة القبلة. اما اسناد الحديث يقول اخبرنا محمد ابن ابن ابراهيم محمد ابن اسماعيل محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم هو ابن مقزم - 00:08:47
الاسدي المشهور ابوه المشهور ابوه ابن علي محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم احنا اسماعيل ابن ابراهيم من مقسم الاسدي هو مشهور بابن علي وهذا ابنه محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم - 00:09:09
وليس هو البخاري البخاري هو محمد ابن خليل ابن ابراهيم محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم وانما الذي آآ يروي عنه النسائي ممن هو بهذا الاسم محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم - 00:09:30
هو ابن ابي علية فهذا الذي هو محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم ابن علي ثقة خرج حديثه النسائي وحده ثقة خرج حديثه عن النسائي وحده وله آآ اخ بهذا لمحمد - 00:09:47
اسمه ابراهيم ابراهيم ابن اسماعيل ابن ابراهيم وهذا منحرف عن منهج اهل السنة وهو من المبتدعة ذكره الذهبي والميزان وقال جهمي هالك قال جهمي الف وهو الذي يأتي في مسائل الفقه - 00:10:08
ينسب الى ابن علية مسائل فيها شذوذ رسائل شاذة او اقوال شاذة يعني اه يقال قال فيها بن عليا المقصود به ابراهيم وليس الاب لان الاب اللي هو اسماعيل امام من ائمة اهل السنة - 00:10:32
واما هذا فهو من المبتدعة وكان يأتي ذكر مسائل له فيها شذوذ ومن هذه المسائل التي يذكر شذوذه فيها من ذكرها ابو الرشد في بداية المجتهد وذكرها غيره عندما جاء عند الاجارة وحكم الاجارة - 00:10:51
قال ان الاجارة لا تجوز لا يجوز للانسان ان يتاجر احدا وهذا شذوذ في غاية الوضوح. كيف لا؟ كيف لا يحصل الاستئجار؟ ومن ومن يستغني عن الاستئجار من يستغني عن ان يستأجر احدا - 00:11:13

لانه اما لان الانسان اذا لم يستأجر اما ان يكون محيطا بالمهن كلها بحيث يعني لا يحتاج الى غيره او يتصدقون عليه بالمجان او الناس يفعلون له بالمجان يعني معناه ما في ما في استعجال - 00:11:29

فهو اما ان يكون قديرا بالمهن او يكون يتصدق عليه بان آآ يبذل له ما يريد آآ بدون مقابل واذا كان باجرة فان ذلك لا يجوز هذا شذوذ واي شذوذ مثل هذا الشذوذ - 00:11:47

قال الرشد وخالف فيها ابن علية والاصم وخالف ابن علية والاصم ابي علي هو ابراهيم هذا اللي هو ابن اسماعيل اخو محمد ابن اسماعيل الذي معنا فعندما يأتي في مسائل الفقه - 00:12:06

ذكر مسائل فيها قول جاذ ينسب الى ابن علية المراد بابراهيم. وليس المراد باسماعيل الذي هو ابوه لان هذا من اهل السنة اللي هو اسماعيل واما هذا فهو من المبتدعة - 00:12:25

فابن علية والاصم والاصم ايضا معتزلين اللي هو ابو بكر ابن ابن كيسان الاصم وهو غير اه غير ابو العباس الاصم اللي هم شيوخ الحاكم لان هذاك امام من ائمة اهل السنة ومحدث كبير - 00:12:42

من شيوخ الحاكم ابو العباس الاصم واما هذا ابو بكر الاصم فهو معتزلي وهو يعني يأتي ذكره في مسائل شاذة ومنها شفعاء قالوا وخالف فيها الاصم ويخالف فيها الاصم وكان عن فهمها اصم - 00:13:03

وكان عن فهمها اصم فالحاصل انه يأتي ذكر ابن علية وذكر الاصم والمراد بابن عليا هو هذا الذي ذكرت ابراهيم الذي قال عنه الذهبي في الميزان انه جهمي مالك. انه جهمي هالك - 00:13:23

ويروي آآ محمد بن اسماعيل عن اسحاق ابن يوسف ابن يوسف الازرق هو اسحاق ابن يوسف فسبق ان مر ذكر الحديث آآ فيما مضى وجاء على الصواب الذي هو يوسف - 00:13:42

عاق بن يوسف الازرق وكذلك هو تقريب اسحاق ابن يوسف الازرق وفي بعض النسخ ابن يوسف ابن يونس بعض الناس احدا يوسف ها اذا شفت اي نعم يعني هو يعني خطأ - 00:14:03

يعني ذكر يونس وهو ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة ان عن زكريا ابن ابي زائدة عن زكريا ابن ابي زائدة وهو ايضا ثقة خرج ثقة يدلس وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الشدة - 00:14:28

منها عن ابي اسحاق وهو السبيعي عمرو بن عبدالله الهمداني السبيعي مشهور بكنيته ونسبته السبيعي ويأتي ذكره كثيرا بدون نسبته بل بالاكتفاء بكنيته وهو ابو اسحاق اسمه عمرو بن عبدالله الهمداني السبيعي. والهمداني نسبة عامة والسبيعي نسبة خاصة - 00:14:54

لان تبيع هم من اه من همدان يبيع من همدان فينسب او الغالب عليه النسبة الخاصة التي هي السبيعي بفتح السين وكسر الباء وهو ثقة مكثر من الرواية خرج حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:15:22

عن البراء ابن عازب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان وهو احد صغار الصحابة يقال انه كان هو وابن عمر لذا يعني آآ ميلادهم واحد كانوا في سن واحد - 00:15:47

اه حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة حديثه عند اصحاب الكتب الستة واذا برجال الاسناد الذين محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم ابن مقسم ابن علية وآآ اسحاق بن يوسف الازرق وزكريا بن ابي زائدة وابو اسحاق السبيعي والبراء بن عازب - 00:16:08

رجال الاسناد حديثهم من اضعاف الكتاب الستة الا شيخ النسائي محمد ابن اسماعيل ابن ابراهيم فانه لم يخرج له الا النسائي وحده قال باب الحال الذي يجوز عليها استقبال غير القبلة - 00:16:34

وقال اخبرنا قذيفة عن ما لك بن انس عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته في السحر حيثما توجهت - 00:16:51

قال مالك قال عبدالله بن دينار وكان ابن عمر يفعل ذلك. ثم ورد النسائي هذه وهي باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة لا وهي طلاق النافلة في السفر - 00:17:07

صلاة النافلة في السفر على الدابة يجوز ان تكون الى الى غير جهة القبلة لكن عند ارتداء الصلاة يستقبل القبلة ويكبر وهو مستقبل القبلة ثم يتجه الى الجهة التي يريد - 00:17:24

لانه جاء لبعض الاحاديث ما يدل على انه يكون الابتداء او الدخول في الصلاة الى جهة القبلة ويكبروها الى جهتها ثم يحرث الدابة لتسير الى الوجهة التي يريد يسير الى الوجهة - 00:17:41

التي نريد فالحال التي يجوز استقبال غير القبلة فيها انما هي في النافلة في صلاة النافلة على الدابة في حال السفر يكون في النافلة لا في الفريظة وفي اه وفي السفر لا في حال الحظر - 00:18:01

ولا في حال الاقامة وانما هي في حالة سفر لان السفر هو الذي يحتاج الى ان يمكث على دابته حتى يقطع الطريق ولو نزل يصلي وآآ على الارض آآ ضاع عليه الوقت - 00:18:21

دون ان يصل الى بغيته ولكنه يجمع بين المصلحتين يصلي على دابته ودابته تسير الى الجهة التي يريد وقد ثبت السنة بذلك عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه عن جماعة من الصحابة انه كان يصلي على راحلته او على - 00:18:41

آآ يعني ايه الى اي جهة توجهت وهذا انما هو في النافلة كما جاء في بعض الاحاديث انه كان لا يصلي عليها المطلوبة لا يصلي عليها المكتوبة وانما اذا جاءت المكتوبة ينزل - 00:19:03

ويخليها على الارض ثم يركب دابته ويذهب الى الجهة اه يتجه الى الجهة التي يريد من اراد النسائي حديث عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي - 00:19:19

على راحلته اينما توجهت قال عبدالله بن دينار وكان ابن عمر يفعل ذلك يعني راوي الحديث يعني راوي الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل هذا الفعل الذي هو التنفل على الراحلة - 00:19:34

آآ الى غير جهة القبلة الى غير جهة القبلة يقول سيحضرنا قتيبة قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغناني ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن ما لك - 00:19:51

المالك هو ابن انس عن مالك بن انس بينما هو دار الهجرة المحدث الفقيه المشهور احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورين الذين حصل لاقوالهم ولمذاهبهم آآ اصحاب لهم يعنون او عنوا بجمع - 00:20:12

اقوالهم وكلامهم في المسائل وتأتي بذلك وتنظيمه فحفظ واشتهرت هذه المذاهب هذه الشهرة والا فان للفقهاء ممن قبلهم وفي زمنهم وبعدهم ممن هو مثلهم في الاجتهاد وسعة العلم وسعة الاطلاع - 00:20:41

والاحاطة بالمسائل الكثيرة ولكن ما حصل لهم مثل ما حصل لهؤلاء ومن هؤلاء الائمة الكبار الذين آآ آآ هم من اهل الجهاد وكلامهم كثير من مسائل الليثي من سعد الفقيه المحدث في مصر - 00:21:09

وعبدالرحمن الاوزاعي الفقيه المحدث بالشام وغيرهم من الفقهاء الذين هم من اهل العلم ومن اهل الاجتهاد ولكن ما حصل لهم مثل ما حصل لهؤلاء الاربعة من جمع اقوالهم والعناية بمذاهبهم حتى صار لها الحفظ وحتى صار لها البقاء وحتى اشتهرت بين الناس - 00:21:34

وحديث وحديث الامام مالك ابن انس اخرجه اصحاب الكتب الستة عن عبد الله ابن دينار عبدالله بن دينار هو المدني وهو آآ وهو مولى لعبد الله بن عمر قول لعبدالله بن عمر - 00:22:03

ولهذا يقال له العدوي ولاء يعني نسبة الى الى نسبة عبد الله ابن عمر العدوي ولاء وهو ثقة حديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنهما - 00:22:22

صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد العباد له الاربعة في الصحابة الذين هم عبدالله بن عمر وعبدالله بن عمرو بن العاص وعبدالله بن الزبير وعبدالله بن عباس هؤلاء الاربعة - 00:22:41

هم في طبقة واحدة وفي زمن متقارب وهم من صغار الصحابة وقد عاشوا وانتفع الناس بعلمهم وادرك وادركهم الكثير من التابعين الذين لم يروا النبي صلى الله عليه وسلم. ولهذا يقال لهم العباد الى اربعة - 00:22:57

عندما يأتي في المسائل الفقهية في مسألة المسائل قال بها العبادلة الاربعة يعنى به هؤلاء الذين هم عبدالله بن عمر عبد الله بن عمرو وعبدالله بن عباس وعبدالله بن الزبير - 00:23:14

وليس عبد الله بن مسعود منهم اي من الاربعة لان ابن مسعود اكبر منهم وهو متقدم الوفاة لانه من كبار الصحابة آآ كانت وفاة وفاة اثنتين وثلاثين واما هؤلاء فكانوا بعد الستين - 00:23:28

وعاشوا ادركهم من لم يدرك اه من لم يدرك ابن مسعود وكذلك ايضا ابن عمر هو احد السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصحابه الجيران رضي الله عنهم وارضاهم وهم الذين جمعهم السيوطي في الفية بقوله والمكثرون في رواية الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس - 00:23:44

والبحر كالخدري وجابر وزوجة النبي قال اخبرنا عيسى ابن حماد قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن الجهاد عن عالم عن عبدالله رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الراحلة قبل اي وجه - 00:24:12

نتوجه توجهوا به ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة. ثم ورد النسائي حديث عبد الله بن عمر من طريق اخرى وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي على راحلته آآ الى اي وجهة توجهت به غير انه لا يصلي ويصلي عليها الوتر غير ان - 00:24:32

انه لا يصلي عليها المفروضة غير انه لا يصلي عليها المكتوبة وهذا يعني يدل على ما دل عليه الذي قبله من جهة ان صلاة النافلة تكون يجوز ان تكون على الراحلة في حال السفر الى اي جهة كانت - 00:24:54

وآآ لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يفعل ذلك ولكنه وحتى الوتر كان يوتر على على راحلة الا نصوبة فانه لا يفعلها وهو على الراحلة وانما ينزل ويصليها على الارض فدل هذا على ان الصلاة - 00:25:16

يؤدى على الراحلة هي ما عدا الفريضة الفرائض لا تصلى على الرواحل وانما ظل على الارض يستقبل الانسان فيها القبلة. واما النوافل فيجوز اداؤها للراكب وهو متجه الى اي جهة كانت لكن كما ذكرت كما جاء في بعض الاحاديث - 00:25:37

يكون بدر الصلاة والدخول فيها انما هو الى جهة القبلة ثم يتجه الى الجهة التي يريد. وفي الحديث دليل على لان الوتر ليس من ليس بواجب وليس بفرض لانه قال غير انه كان لا يصلي عليها مطلوبة - 00:26:03

وقوله كان يصلي عليه الوتر فاذا هو من النوافل ولكنه اكد النوافل لكنه اكل النوافل هو ركعة الفجر اكد النوافل. لان عليه الصلاة والسلام يحافظ على ركعتي الفجر وعلى الوتر في الحضر والسفر. ما كان يتركه - 00:26:21

وحينما كان يحافظ عليهما فيداوم عليهما في الحضر والسفر ومن المعلوم ان من حافظ على النوافل فمن حافظ على النوافل فانه آآ آآ يكون آآ محافظا على الفرائض من باب اولى - 00:26:39

ومن تساهل في النوافل فقد يتساهل في الفرائض وتساهل في النوافل فقد يتساهل في الفرائض. ولكن من يحافظ على النوافل فانه اه اه يكون محافظا على الفرائض. ولهذا يقول الله عز وجل في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي - 00:27:00

ثم صلاته عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه. الى اخر الحديث اهمال النوافل وعدم الاتيان بها آآ لا يخلو صاحبه من الاثم لا سيما اذا كان مستهينا - 00:27:20

والرسول صلى الله عليه وسلم يقول من آآ آآ حديث الذي فيه الثلاثة الذين آآ قال احدهم انني اصوم فلا افطر والثاني قال آآ لا اتزوج النساء قال انا اصلي الليل فلا انام فالرسول صلى الله عليه وسلم قال من يخشاكم لله واتقاكم له اما اني - 00:27:41

اصلي وانام واصوم وافطر واتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليتمني فمن ترك احسنا رغبة عنها وجهدا فيها فانه على على خطر ومن ان يقع في هذا الامر ثم ايضا النوافل هي كالوقاية - 00:28:08

للفرائض وقد جاء في في بعض الاحاديث التي سبق ان مرت بنا في النسائي ان ان اول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة الصلاة ثم يقول الله عز وجل انظروا هل لعبدي من نوافل؟ فيجبر به يجبر ما حصل فيها من نقص - 00:28:29

وليجبروا بتلك النوافل ما حصل من نقص في الفرائض بل ورد في ذلك بعض الاحاديث في النسائي وقد مرت بنا النوافل يحافظ عليها اللي هي والرواتب يحافظ الانسان عليها ولا يتهاون بها - 00:28:50

هو الذي يتهاون في النوافل يتهاون بالفرائض وقد جاء الامام احمد انه قال انه لا يترك آآ الوتر الا رجل سوء لا يترك الوتر الا الرجل سوء عن عبدالله رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على الراحلة قبل اي وجه توجه به - 00:29:08
ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكذوبة وفي هذا دليل على ان المكتوبة لا يجوز ان تصلى على على على الراحلة وانما ينزل الانسان ويصلي الى جهة القبلة كما دل عليه هذا الحديث غير انه كان لا يصلي عليها المطلوبة - 00:29:31
غير انه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلي عليها المخلوق. اما في الحديث يقول النبي اخبرنا حماد عيسى بن حماد وعيسى بن حماد هو توجيهي المصري وهو يلقبه زغبة - 00:29:56
وهو ثقة خرج حديثه مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة. ما خرج له البخاري ولا الترمذي ما خرج له البخاري ولا الترمذي عيسى بن حماد اتجيبي المصري عبدالمنعم ابن وهب - 00:30:11
وهو عبد الله ابن وهب المصري وهو ثقة خرج حديثه واصحاب الكتب الستة قال اخبرنيون الا اخبرني يونس وهو ابن يزيد الايلى وعن يونس وهو ابن يزيد الايلى وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:30:32
عن ابن الشيخ عن ابن الجهاد وهو محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله ابن الحارث ابن ابن اه ابن شهاب الامام المحدث الفقيه المشهور المكثر من الرواية وهو الذي قام بجمع السنة - 00:30:50
بتكليف من الخليفة عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه والذي قال فيه السيوطي في الالفية اول جامع الحديث والاثر ابن شهاب امر له عمر وكما ذكرت مرارا وتكرارا مشهور بالنسبة لجده شهاد - 00:31:09
الذي هو جد جده لانه محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبدالله ابن الحارث آآ ابني آآ ابن شهاب يعني جدي جده ومشهور ايضا بالنسبة الى جده زهرا من خلاله - 00:31:26
الجد الا بعد الذي اه اه الذي هو اخو قصي بن كلاب نسب مع نسب الرسول صلى الله عليه وسلم بكلاب وقصي وزهرة اخوان فنسب الرسول في قصي بن كلاب والزهري في زهرة بن بلال - 00:31:45
فينسب الى جده زهرة فيقال الزهري وينسب الى جده شهاب فيقال ابن شهاب. وحديثه عند اصحاب الثالث عن سالم وهو ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب وهو ثقة اخرج حديثه واصحابه - 00:32:06
وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة المشهورين في عصر التابعين على احد الاقوال في السابع منهم لان الفقهاء لان في المدينة في عصر التابعين سبعة اشتهروا بهذا اللقب يقال لهم الفقهاء السبعة - 00:32:24
وهو في عصر التابعين من كبار التابعين اشتهروا بالفقه ولهذا يطلق عليهم هذا الوصف الفقهاء السبعة عندما تأتي مسألة من المسائل يعني اه يقال فيها وقال بها الفقهاء السبعة المقهزبة يعني في المدينة - 00:32:43
وشدة من الفقهاء السبعة متفق على عهدهم في الفقهاء السبعة والسابع فيه ثلاث اقوال المتفق عليهم عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود. وعرفة بن الزبير بن العوام وخارجها ابن زيد ابن ثابت - 00:33:03
سليمان ابن يسار سعيد المسيب والقاسم ابن محمد ابن ابي بكر الصديق هؤلاء ستة متفق على عدلهم في البقع السبعة اما السابع من الفقهاء السبعة ففيه ثلاثة اقوال قول يقول بانه سالم ابن عبد الله ابن عمر الذي معنا في هذا الادلاج - 00:33:21
وقول اخر يقول هو ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام والقول الثالث انه ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف - 00:33:43
اللي يروي عن عن ابيه عبد الله ابن عمر وقد مر ذكره بالاسناد الذي قبل هذا قال بعض السبانة الخطأ بعد الاجتهاد وقال اخبرنا قصيبة عن مالك عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:33:55
بينما الناس بقباء في صلاة الصبح جاءهم ات فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن وقد امر ان يستقبل التي تغزلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة - 00:34:15
ثم اود النسائي هذي ترجم وهي استبانة الخطأ بعد بعد الاجتهاد يعني اه المقصود من هذه الترجمة ان الانسان يكون في فلات فيصلي

يجتمع عليه تجتمع عليه جهة القبلة فيجتهد - 00:34:36
ويصلي على حسب ما يؤديه اليه اجتهاده ثم قد يتبين له خطأ وهو في الصلاة فماذا يصنع يستدير من الجهة التي هو عليها الى جهة القبلة الى جهة القبلة لا يقطعها - 00:34:59
واننا آآ يكملها ويتجه الى جهة الكعبة هؤلاء الى جهة القبلة ويعتبر ما مضى اورد هذه الترجمة يعني استنادا الى ما حصل من هؤلاء الصحابة في قضية استقبال اتجاههم من جهة بيت المشرق بيت المغرب - 00:35:22
المقدس الى جهة الكعبة الى جهة الكعبة ومن المعلوم ان اولئك كانوا على القبلة التي كانوا مكلفين بها ولم يبلغهم الناسخ فهم معذورون ولما بلغهم استجاروا وكملوا صلاتهم الى جهة الكعبة. فهو اخذ - 00:35:47
من هذا العمل الذي عمله هؤلاء وهي انهم كانوا على جهة آآ هي التي آآ هي قبلتهم وهي آآ وذلك حكمهم يعني انهم يصلون اليها ولما بلغهم آآ الحكم النازح استداروا الى جهة القبلة فكذلك من اجتهد في البحث عن قبلة وصلى الى جهة - 00:36:12
ثم تبين انه اخطأ في تلك الجهة فانه يستدير الى الكعبة ويكمل صلاته على يعني على على على هذا الصواب الذي حصل له ومن المعلوم ان الاجتهاد في جهة القبلة انما يكون في السفر - 00:36:39
اما في الحضر فلا يجوز للانسان ان يجتهد من جهة القبلة وانما عليه ان يسأل الناس يسأل اهل البلد لا يجتهد يعني يكون في بلد يصلي آآ يكون في فندق او في مكان ولا يعرف شيخ القبلة فيروح يصلي باجتهاد - 00:36:59
ويستطيع ان يفعل الناس ويستطيع ان يتصل باحد يخبره بجهة القبلة فهذا عمله لا يصح ولا يجوز. يعني لا ينفعه الاجتهاد بهذا ولو صلى ثم تبين فانه يعيد الصلاة لانه مفرط ولانه مقصر بخلاف الذي في البرية وفي الفلاج والذي لا يتمكن وليس عنده احد آآ - 00:37:16
يفيده ويبصره بجهة القبلة فانه يصلي على اجتهاده واذا فرغ من الصلاة وتبين ان انه الى غير القبلة فان صلاتك صحيحة واذا علم في اثناء الصلاة او نبه في اثناء الصلاة - 00:37:45
لما عنده خبرة ومعرفة فانه يستدير ويتجه او ينحرف الى جهة الكعبة ويكمل صلاته والمستند بهذا هو فعل هؤلاء الصحابة في اه تحولهم من شيء كانوا عليه وكان هذا صواب في حقه - 00:38:02
آآ وكذلك من اجتهد الى جهة القبلة فان ذلك صواب في حقه فاذا تبين له انه مخطئ فانه يتحول الى جهة الكعبة ويعتبر ما مضى صحيحا آآ ولا يحتاج الى ان يعيد الصلاة او يستأنفها من جديد بل الذي مر الذي مضى هو على على على حاله - 00:38:21
وكذلك لو اكمل الصلاة وتبين انه انه مخطئ فصلاته صحيحة. ولا يحتاج الى ان يعيدها. ما دام ان له ان يجتهد وما دام انه او في الفلاة ولم يكن مفرطا ومقصرا - 00:38:51
ثم الحديث فيه دليل كما عرفنا اذا آآ الاخذ بخبر واحد ونأخذ بخبر واحد اه هذا امر معروف عند عند اهل العلم والاحاديث مستفيضة كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:39:06
من هذا الحديث ومنها حديث معاذ ابن جبل اه حيث ارسله الى اليمن وقال انك تأتي قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم بالاشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله - 00:39:24
فانهم اجابوك لذلك فاخبرهم والحجة قامت على اهل اليمن بمعاذ وهو وحده. وفي العقيدة في الاحكام والعقائد. لان معاذ يعلم يعلمهم امور دينهم. ولهذا قال فليكن اول ما تدعوهم اليه وان محمدا رسول الله - 00:39:37
ليس كما يقوله بعض اهل العلم انه يعني خبر الاحاد لا يحتج به في العقائد لان هذا يحتاج الى تواتر ويحتاج الى كذا هذا خلاف آآ صحيح لان حديث معاذ بن جبل وغيره من الاحاديث دال على اعتبار خبر واحد مطلقا في العقائد وغيرها - 00:39:54
العقائد والاحكام وغيرها يعني ما دام ثبت الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو بطريق واحد فانه يجب العمل به ويجب الاخذ به وهذا هو الواجب على المسلم ان يستسلم وينقاذ لما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان منطلقا واحد - 00:40:15

واخبار الاحاد كما هو معلوم اه اه يعول عليها في العقائد وغير العقائد وهذا هو صحيح من اقوال اهل العلم ثم ايضا فيه دليل على ان اه من اه آآ من لم يبلغ من لم يبلغه الناسخ - 00:40:34

وعمل على وفق منسوخ قبل ان يبلغه الناس اخذ عمله صحيح لان اهل قباء ما بلغهم الخبر الا في صلاة الصبح وقبل ذلك كانوا يصلون الى جهة الشام بعد ما حصل النص - 00:40:55

وبعد ما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى جهة القبلة فهذا يدل على ان آآ من اخذ على ان من لم يبلغه الناس فهو معذور لاخذه بالناصح وعمله بالناسخ - 00:41:10

يعني في فيما مضى لان آآ اهل قباء كانوا يصلون الى جهة الشام بل اول صلاتهم الذي الذي اه التي هي صلاة الصبح والتي اخبروا فيها بتوجه بتوجيه الرسول صلى الله عليه وسلم الى الكعبة اه - 00:41:23

اتموا صلاتهم آآ وكان اولها الى جهة الشام. وكان اولها الى جهة الشام وفيه ايضا تعليم من هو في من خارج الصلاة ومن هو في داخل الصلاة كما سبق ان عرفنا - 00:41:42

آآ ذلك لحديث البراء بن عازل الذي هو بمعناه اخبرنا قتيبة عن ما لك؟ نعم كان عبد الله ابن دينار اخبرنا قتيبة عن مالك عن عبد الله بن عمر وهذا تقدم - 00:41:58

بكماله في آآ آآ الحديث الذي مرت بهذا الدرس هذا في الحديث الثاني وهو من رباعيات النسائي يعني من اعلى الاسانيد عند المسائل لانها اعلى الاسانيد عند المسائل رباعيات يكون بين النسائي وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها اربعة اشخاص - 00:42:18

هذا اعلى اسناد عند المسائل او من اعلى الاسانيد عند النسائية وهي الرباعيات التي يكون فيها بين النسائي وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم. اربعة اشخاص لانه ليس عنده ثلاثيات - 00:42:41

النسائي ليس عند الثلاثياء واصحاب الكتب الستة ثلاثة منهم عندهم ثلاثيات وثبت عندهم ليس عندهم بلديات اعلى ما عندهم الرباعيات والذين عندهم الثلاثيات البخاري عنده اثنان وعشرون حديثا ثلاثيا والترمذي عنده حديث واحد - 00:42:57

وابن ماجة عنده خمسة احاديث ثلاثية وكلها باسناد واحد واما النسائي واما مسلم والنسائي وابو داود فهؤلاء ليس عندهم سلفيات وانما اعلى ما عندهم الاحاديث الرباعية خرج على عبده ورسوله نبينا محمد - 00:43:17